MESR
منار الشرق للدراسات والأبحاث
Manar Elsharq for Studies & Research
مجلة الشرق الأوسط
للدراسات القانونية والفقهية

الذكاء الاصطناعي وأثره في الفتاوى الفقهية

نغم فؤاد جاسم

مدرس مساعد – مكتب مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية– شعبة الارشاد النفسي الجامعي

الجامعة العراقية

nagham.f.jasim@aliraqia.edu.iq

استلام البحث: 08/06/2026	مراجعة البحث: 09/07/2026	قبول البحث:06/08/2026

الملخص:

تناقش هذه الدراسة أثر التقنيات الحديثة، وتحديداً الذكاء الاصطناعي، في صياغة ومسار الفتوى الفقهية المعاصرة. تكمن مشكلة البحث في التساؤل عن مدى قدرة الخوارزميات الذكية على محاكاة عقل الفقيه في استنباط الأحكام دون الإخلال بعملية تحقيق المناط وفهم واقع السائل المعقد. ويهدف البحث إلى بيان التكييف الفقهي لهذه التقنية كأداة خادمة للشريعة، واستعراض ضوابط الفتوى الرقمية وفقاً لقرارات المجامع الفقهية. وباعتماد المنهج التحليلي الوصفي، توصلت الدراسة إلى أن الذكاء الاصطناعي يمثل "وعاءً معرفياً" ووسيلة تقنية تفتقر لأهلية التكليف والولاية الشرعية، مما يجعلها مكملاً لعمل المفتي البشري وليست بديلاً عنه. وتوصي الدراسة بتبني "النموذج الهجين" الذي يجمع بين سرعة الآلة في استرجاع النصوص وبين حكمة الفقيه في تقدير المقاصد الشرعية والضرورات، لضمان استدامة التراث الفقهي وحمايته من التزييف الرقمي.

الكلمات المفتاحية: الذكاء الاصطناعي، الفتوى الفقهية، الذكاء الاصطناعي التوليدي، تحقيق المناط، المقاصد الشرعية، الرقمنة الإفتائية، المجامع الفقهية.

Abstract

This study discusses the impact of modern technologies, specifically Artificial Intelligence (AI), on the formulation and trajectory of contemporary Islamic Jurisprudential Fatwas. The research problem lies in questioning the ability of smart algorithms to simulate the jurist's mind in deducing rulings without undermining the process of Tahqiq al-Manat (contextual verification) and understanding the complex reality of the questioner. The research aims to clarify the jurisprudential adaptation of this technology as a tool serving Sharia and to review the regulations for digital fatwas according to the resolutions of Jurisprudential Assemblies. Adopting an analytical-descriptive methodology, the study concludes that AI represents a "knowledge vessel" and a technical means that lacks legal capacity and religious authority, making it a complement to the human Mufti's work rather than a substitute. The study recommends adopting a "hybrid model" that combines the machine's speed in retrieving texts with the jurist's wisdom in assessing Maqasid al-Sharia (legal objectives) and necessities, ensuring the sustainability of jurisprudential heritage and protecting it from digital forgery.

Keywords: Artificial Intelligence, Islamic Fatwa, Generative AI, Tahqiq al-Manat, Maqasid al-Sharia, Digital Ifta, Jurisprudential Assemblies.

المقدمة

تعد الفتوى في الدين الإسلامي مقاماً عظيماً ومسؤولية جسيمة، فهي بيان عن الله تعالى ورسوله، وقد شدد القرآن الكريم على خطورة القول بغير علم، قال تعالى: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ۚ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا} (الإسراء: ٣٦). ومن هذا المنطلق، فإن الفتوى هي الأداة الشرعية لاستقرار المجتمع وضمان انضباط سلوك الأفراد وفق مراد الشارع (ابن القيم، ١٩٩١)

CC BY

ومع دخول العالم عصر الثورة الصناعية الرابعة، برز "الذكاء الاصطناعي" كأحد أهم المفرزات التقنية التي سخرها الله للإنسان، مصداقاً لقوله تعالى: {وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ} (الجاثية: ١٣). وهذا التسخير يفرض على الفقه الإسلامي مواكبة هذه التقنيات وتكييف استخدامها في مجال الإفتاء الرقمي بما يحقق المصالح ويدرأ المفاسد (اللويحق، ٢٠٢١).

مشكلة البحث

تكمن مشكلة البحث في التساؤل عن مدى قدرة خوارزميات الذكاء الاصطناعي على محاكاة عقل الفقيه في استنباط الأحكام، والخشية من حدوث فجوة بين استرجاع النصوص وبين "تحقيق المناط" وفهم واقع السائل المعقد، وهو ما قد يؤدي إلى فتاوى تفتقر إلى المقاصد الشرعية والروح الإنسانية (الحتاملة والشوابكة، ٢٠٢٤).

أهداف البحث

أ. بيان مفهوم الذكاء الاصطناعي وتكييفه الفقهي كأداة خادمة للشريعة (الصلاحين، ٢٠٢٦).
ب. استعراض آراء الفقهاء والمجامع المعاصرة في ضوابط الفتوى الرقمية (مجمع الفقه الإسلامي الدولي، ٢٠٢٣).
ت. تقديم توصيات لضبط الفتوى الصادرة عبر الأنظمة الذكية لضمان عدم خروجها عن ثوابت الدين (المجلس العالمي للمجتمعات المسلمة، ٢٠٢٥).

منهجية البحث

يعتمد البحث على المنهج التحليلي الوصفي المستمد من أمهات الكتب الفقهية والبحوث التقنية الحديثة، لتحليل أثر هذه التقنية على مسار الفتوى المعاصرة (الشاطبي، ١٩٩٧؛ الجبير، ٢٠٢٠).

الفصل الأول: ماهية الذكاء الاصطناعي والتكييف الشرعي

١.١ تعريف الذكاء الاصطناعي: لغة واصطلاحاً، والفرق بين الأنظمة المعلوماتية والذكاء التوليدي

أولاً: التعريف اللغوي والاصطلاحي

يعود أصل "الذكاء" في اللغة إلى مادة (ذكي)، وهو تمام الشيء، ومنه "ذكاء النار" أي اشتعالها التام، والذكاء في العقل هو حدته وسرعة إدراكه. وفي السياق التقني، يُعرف الذكاء الاصطناعي بأنه محاكاة الآلة للقدرات الذهنية البشرية، وهو مظهر من مظاهر علم الله للإنسان وتوسيع آفاق معرفته، قال تعالى: {وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ ۗ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} (البقرة: ٢٨٢)، حيث يُعرّف اصطلاحاً بأنه: "قدرة الأنظمة التقنية على استخلاص المعلومات من البيانات، والتعلم منها، واستخدام ما تم تعلمه لتحقيق أهداف محددة من خلال التكيف المرن" (الصلاحين، ٢٠٢٦).

ثانياً: الفرق بين الأنظمة المعلوماتية والذكاء التوليدي

من الأهمية بمكان في البحث الفقهي التفريق بين مستويات التقنية لبيان الحكم الشرعي لكل منها:

أ. الأنظمة المعلوماتية (الخوارزميات التقليدية): وهي أنظمة تعمل وفق مدخلات محددة مسبقاً لاسترجاع النصوص، وتُعد وسيلة من وسائل تيسير الوصول للقرآن والسنة، عملاً بقوله تعالى: {وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ} (القمر: ١٧)، وتتجلى مهمتها في أرشفة وتبويب الفتاوى السابقة (الجبير، ٢٠٢٠).

ب. الذكاء الاصطناعي التوليدي: (Generative AI) وهو نظام متطور لا يكتفي بالنقل، بل يقوم بـ "إنشاء" محتوى جديد كلياً بناءً على أنماط إحصائية. وهذا النوع هو محل النظر الفقهي الدقيق؛ لأنه يحاكي عملية "الاستنباط" البشرية دون وجود عقل واعي بمراد الشارع (الحتاملة والشوابكة، ٢٠٢٤).

ثالثاً: التكييف الشرعي الأولي للآلة

إن التكييف الفقهي لهذه التقنية ينطلق من كونها "أداة" سخرها الله لنفع البشرية، قال تعالى: {وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ} (الجاثية: ١٣). فالآلة في الفقه الإسلامي لا تملك "أهلية التكليف" ولا "أهلية الإفتاء"؛ لأنها تفتقر إلى الروح والوعي والتقوى التي اشترطها الفقهاء في المفتي، بل هي "وسيلة" تخضع لأحكام المقاصد، فما أدى منها إلى حق فهو حق، وما أدى إلى باطل أو تدليس فهو باطل (اللويحق، ٢٠٢١؛ مجمع الفقه الإسلامي الدولي، ٢٠٢٣).

١.٢ الأساس التقني للفتوى الرقمية: كيف يتم تغذية الآلة بكتب التراث والبيانات الفقهية

إن عملية بناء "مفتي آلي" لا تعتمد على مجرد إدخال النصوص، بل تمر بمراحل تقنية معقدة تهدف إلى رقمنه الفقه الإسلامي وجعله قابلاً للمعالجة البرمجية، وذلك وفق الآتي:

أولاً: المعالجة الآلية للغة (NLP) ورقمنه النصوص

تعتمد تغذية الآلة بكتب التراث (كالبخاري والنووي وابن قدامة) على تقنية "المعالجة الآلية للغات الطبيعية"، حيث يتم تحويل النصوص المكتوبة إلى "بيانات مهيكلة" تفهمها الخوارزميات. قال تعالى: {الرَّحْمَنُ * عَلَّمَ الْقُرْآنَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ * عَلَّمَهُ الْبَيَانَ} (الرحمن: ١-٤)؛ والبيان هنا يشمل القدرة على توصيل المعنى، وهو ما تحاول التقنية محاكاته من خلال تصنيف المفردات الفقهية وربطها بمدلولاتها الشرعية (اللويحق، ٢٠٢١).

ثانياً: بناء قواعد البيانات الفقهية (التعلم الآلي)

يتم تغذية الأنظمة الذكية بمجلدات ضخمة من أمهات الكتب والمجاميع الفقهية، حيث تخضع هذه البيانات لعملية "التدريب (Training). تعتمد الآلة في هذه المرحلة على احتمالات الربط بين "السؤال" و"الجواب" بناءً على الأنماط المتكررة في كتب الفقه، وهو ما يُعرف بـ "التعلم العميق" الذي يتيح للآلة التنبؤ بالحكم الشرعي بناءً على السياق المخزن لديها (الحتاملة والشوابكة، ٢٠٢٤).

ثالثاً: نمذجة الفتوى الرقمية (Ontology)

لكي تنتقل الآلة من "البحث" إلى "الإفتاء"، يتطلب الأمر بناء "أنطولوجيا فقهية"، وهي هيكلة المعرفة الشرعية في صورة علاقات منطقية (مثلاً: الربط بين شروط الصلاة وأركانها). هذه العملية هي محاولة تقنية لتقريب مفاهيم الفقه للمنطق البرمجي، بهدف الوصول إلى استنباط آلي يحاكي التفكير الفقهي البشري (الصلاحين، ٢٠٢٦).

رابعاً: التوثيق الرقمي والمدخلات الفقهية

تعتمد جودة الفتوى الرقمية على جودة "البيانات المغذية"؛ لذا شددت التوجهات الحديثة على ضرورة أن تكون المصادر المعتمدة في التغذية هي "أمهات الكتب" الموثقة لضمان عدم حدوث انحراف في المخرجات الرقمية، تماشياً مع أهمية الإسناد والتوثيق في العلم الشرعي (الجبير، ٢٠٢٠؛ ميثاق الإفتاء، ٢٠٢٥).

١.٣ حكمة ومقاصد توظيف التقنية في الدين: سرعة الوصول للمعلومة، حفظ التراث، وتيسير الفتوى للأقليات

إن توظيف الذكاء الاصطناعي في المجال الشرعي ليس مجرد ترف تقني، بل هو استجابة لمقاصد الشريعة في حفظ الدين وتيسير أحكامه، ويمكن إجمال هذه الحِكم والمقاصد في الآتي:

أولاً: مقصد التيسير ورفع الحرج

تتجلى حكمة استخدام التقنية في الفتوى في تحقيق مبدأ التيسير الذي قامت عليه الشريعة، قال تعالى: {يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ} (البقرة: ١٨٥). فالأنظمة الذكية تتيح الوصول الفوري للحكم الشرعي في أي وقت ومن أي مكان، مما يرفع الحرج عن المستفتي الذي قد لا يجد مفتياً بشرياً في لحظته، وهو ما يخدم مقصد "حفظ الدين" بتوفير بديل موثوق ومتاح (الشاطبي، ١٩٩٧؛ الصلاحين، ٢٠٢٦).

ثانياً: حفظ التراث الفقهي من الضياع والتحريف

تعمل التقنيات الرقمية والذكاء الاصطناعي كأدوات "حراسة" للتراث؛ حيث تتيح أرشفة أمهات الكتب (كالبخاري والنووي) في قواعد بيانات محصنة ضد التلف المادي، وتسهل عملية المقارنة بين النسخ والتحقق من صحة النصوص، وهو ما يعد وسيلة معاصرة لتحقيق الوعد الإلهي: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} (الحجر:٩) (اللويحق، ٢٠٢١).

ثالثاً: تيسير الفتوى للأقليات المسلمة

يعد الذكاء الاصطناعي أداة استراتيجية للأقليات المسلمة في الدول غير الإسلامية، حيث يواجهون ندرة في المفتين المؤهلين ولغاتهم المختلفة. فالآلة تتجاوز حاجز اللغة والجغرافيا، مما يسهل عليهم معرفة الأحكام الشرعية المناسبة لبيئاتهم وفق الضوابط المعتمدة في المجامع الفقهية (ميثاق الإفتاء، ٢٠٢٥؛ الجبير، ٢٠٢٠).

رابعاً: الدقة في استحضار النظائر والمسائل

من حِكم توظيف الآلة قدرتها الفائقة على استعراض آلاف المسائل الفقهية المتشابهة في ثوانٍ معدودة، مما يعين المفتي البشري على تصور "النظائر" بدقة عالية، ويقلل من نسب الخطأ البشري في نسيان بعض الجزئيات، وهذا يصب في خانة تجويد الفتوى وضمان اتساقها (اللويحق، ٢٠٢١؛ الحتاملة والشوابكة، ٢٠٢٤).

الفصل الثاني: أحكام وأثر الذكاء الاصطناعي في الفقه

٢.١ شروط "المفتي الرقمي": هل يمكن اعتبار الآلة "مفتياً"؟ شروط الأهلية والولاية الشرعية

تعد مسألة "توصيف الآلة" فقهياً من أدق المسائل المعاصرة، ولتحديد ما إذا كانت الآلة ترقى لمرتبة "المفتي"، يجب عرضها على موازين الفقه الإسلامي:

أولاً: حقيقة الفتوى والأهلية الشرعية

الفتوى في حقيقتها هي إخبار عن حكم الله تعالى، وقد قرر الفقهاء أن المفتي "موقع عن رب العالمين" (ابن القيم، ١٩٩١)، وهذا المقام يقتضي شروطاً جوهرية منها: الإسلام، والتكليف، والعدالة، والاجتهاد. والذكاء الاصطناعي، مهما بلغت دقة خوارزمياته، يفتقر إلى "العقل الواعي" و"النية" و"التكليف الشرعي"، قال تعالى: {وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ} (التوبة: ١٢٢). والخطاب هنا موجه لـ "طائفة" من البشر تملك فقه المقاصد، وهو ما تفتقده الآلة (الصلاحين، ٢٠٢٦).

ثانياً: الآلة كـ "أداة" وليست "مفتياً"

انتهت المجامع الفقهية والدراسات الحديثة إلى أن الذكاء الاصطناعي لا يمكن اعتباره "مفتياً" بالمعنى الشرعي الأصيل، بل هو "وعاء معرفي" أو "ناقل للحكم"؛ فالآلة لا تملك ولاية شرعية للإفتاء، ولا تتحمل مسؤولية ما يصدر عنها من أحكام. وبناءً عليه، فإن الفتوى الصادرة عن الآلة هي "إخبار آلي" يحتاج إلى تصديق أو اعتماد من مفتي بشري مؤهل (مجمع الفقه الإسلامي الدولي، ٢٠٢٣؛ الحتاملة والشوابكة، ٢٠٢٤).

ثالثاً: شروط الاستعانة بالذكاء الاصطناعي في الإفتاء

لكي تُقبل مخرجات الأنظمة الذكية كوسيلة إفتائية، وضعت البحوث المعاصرة شروطاً منها:

أ. سلامة المدخلات :أن تكون قاعدة البيانات مستمدة من مصادر معتمدة (كالبخاري والنووي) وتحت إشراف علماء ثقات (الجبير، ٢٠٢٠).

ب. الرقابة البشرية :ضرورة وجود "مفتي بشري" يراجع المخرجات قبل وصولها للمستفتي لضمان عدم مخالفتها للمقاصد (ميثاق الإفتاء، ٢٠٢٥).

CC BY

ت. الشفافية :إعلام المستفتي بأن الإجابة مولدة آلياً ليكون على بينة من أمر دينه (الحتاملة والشوابكة، ٢٠٢٤).

رابعاً: التكييف الفقهي للعملية الإفتائية الآلية

يُكيف عمل الذكاء الاصطناعي في الفقه على أنه من قبيل "الوسائل" التي لها أحكام المقاصد، فإذا أدت الآلة إلى تقريب العلم الشرعي وتيسيره فهي وسيلة مشروعة ومطلوبة، لكنها لا تكتسب صفة "المجتهد" لأن الاجتهاد عملية عقلية قلبية معقدة ترتبط بالتقوى والورع (اللويحق، ٢٠٢١؛ الشاطبي، ١٩٩٧).

٢.٢ أنواع الفتاوى المتأثرة بالتقنية: فتاوى العبادات، المعاملات، وإشكالية "فتوى الضرورة"

إن أثر الذكاء الاصطناعي في الفتوى يتفاوت بحسب طبيعة المسألة الفقهية ومدى احتياجها للاجتهاد المقاصدي، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: فتاوى العبادات (المسائل النمطية)

تعد فتاوى العبادات (كأحكام الطهارة، الصلاة، ومفسدات الصيام) من أكثر المجالات التي نجحت فيها الأنظمة الذكية؛ نظرًا لأن أحكامها تتسم بالاستقرار والنمطية. فالآلة قادرة على استرجاع النص الفقهي المباشر وتطبيقه على الحالة المذكورة بدقة عالية، وهو ما يخدم مقصد "البيان" وتيسير الوصول للحكم الشرعي المستقر في أمهات الكتب (اللويحق، ٢٠٢١؛ الجبير، ٢٠٢٠).

ثانياً: فتاوى المعاملات المالية والنوازل المعاصرة

تظهر تعقيدات التقنية في فتاوى المعاملات الحديثة (مثل العملات الرقمية والمعاملات المصرفية المستحدثة). هنا تحتاج الآلة إلى فهم "علة الحكم" وليس فقط "نص الحكم". وبينما توفر الأنظمة الذكية سرعة في حصر آراء الفقهاء المعاصرين في هذه النوازل، إلا أن قصورها يكمن في "تكييف النازلة" قبل إعطاء الحكم، وهو ما يتطلب تدخلاً بشرياً لضبط المتغيرات الاقتصادية والشرعية (الصلاحين، ٢٠٢٦؛ مجمع الفقه الإسلامي الدولي، ٢٠٢٣).

ثالثاً: إشكالية "فتوى الضرورة والاحتياط"

تعتبر القدرة على تقدير "الضرورة الشرعية" من أدق وظائف المفتي البشري، قال تعالى: {فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ} (البقرة: ١٧٣). والذكاء الاصطناعي يواجه تحدياً كبيراً في تقدير "حد الضرورة"؛ لأن الآلة تعمل وفق منطق رياضي جاف (خوارزمي)، بينما الضرورة تُقدر بقدرها بناءً على ظروف السائل النفسية والاجتماعية التي قد لا يفهمها النظام الآلي، مما قد يؤدي إلى التشديد في موضع الرخصة أو التساهل في موضع العزيمة (الحتاملة والشوابكة، ٢٠٢٤؛ ابن القيم، ١٩٩١).

رابعاً: الفتاوى المتعلقة بالعقل البشري والقدرات الإدراكية

أثرت تطبيقات الذكاء الاصطناعي أيضاً على تصور المسائل المتعلقة بالأهلية؛ فاستخدام التقنيات التي تتدخل في العقل البشري يفرض تحديات جديدة في الإفتاء حول "حدود التصرف" و"مسؤولية الفرد"، وهو ما يتطلب من المفتي (أو النظام الذكي) إلماماً طبياً وتقنياً دقيقاً لتصور المسألة قبل الحكم عليها (أبو علي، ٢٠٢٥).

٢.٣ تقدير الفتوى وتغيرها: مرونة الفقه الإسلامي ومراعاة التفاوت في الأحوال والبيئة (الزمان والمكان)

إن من أعظم سمات الشريعة الإسلامية هي "الواقعية" ومراعاة أحوال المكلفين، وهو ما يضع تحدياً كبيراً أمام أنظمة الذكاء الاصطناعي في محاكاة هذه المرونة، وذلك وفق المحاور الآتية:

أولاً: قاعدة تغير الفتوى بتغير الأزمنة والأمكنة

قرر الفقهاء قديماً أن الفتوى ليست نصاً جامداً يُطبق بآلية واحدة على الجميع، بل هي حكم يتبع المصلحة. يقول ابن القيم: "تغير الفتوى واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد" (ابن القيم، ١٩٩١). وهذا التأصيل يفرض على أنظمة الذكاء الاصطناعي ألا تكتفي بالنصوص التراثية القديمة دون مراعاة "العرف" الجاري في عصر الرقمنة، قال تعالى: {خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ} (الأعراف: ١٩٩) (الجبير، ٢٠٢٠).

ثانياً: مراعاة "المآلات" في الفتوى الآلية

من ركائز الفقه المقاصدي اعتبار "مآل الفعل"؛ أي ما سيؤدي إليه الحكم من نتائج. فالشاطبي يؤكد أن "النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعاً" (الشاطبي، ١٩٩٧). والذكاء الاصطناعي التوليدي يواجه صعوبة في التنبؤ بالآثار الاجتماعية أو النفسية للفتوى على المستفتي، مما قد يؤدي إلى صدور أحكام صحيحة في ظاهرها لكنها مفسدة في مآلها، وهو ما يتطلب ضبط الخوارزميات بقواعد المقاصد الضرورية (الحتاملة والشوابكة، ٢٠٢٤؛ الصلاحين، ٢٠٢٦).

ثالثاً: التفاوت في البيئات والظروف الفردية

تعتمد مرونة الفقه على تقدير "حال السائل"؛ فالفتوى لشخص في بلد إسلامي قد تختلف عن الفتوى لنفس المسألة لشخص يعيش في مجتمع غير مسلم (الأقليات). وبينما تستطيع الأنظمة الذكية تحديد موقع المستفتي الجغرافي، إلا أنها قد تعجز عن إدراك "البيئة العرفية" الدقيقة التي تؤثر في الحكم الشرعي، مما يجعل الفتوى الآلية مظنة "الجمود" إذا لم تُغذَّ ببيانات تراعى فيها الفروق البيئية (ميثاق الإفتاء، ٢٠٢٥؛ اللويحق، ٢٠٢١).

رابعاً: الحاجة إلى "الاجتهاد التنزيلي "

إن الذكاء الاصطناعي بارع في "الاجتهاد الاستنباطي" (استخراج الحكم من النص)، لكنه يفتقر إلى "الاجتهاد التنزيلي" (تطبيق الحكم على الواقعة العينية). فالشريعة جاءت لتحقيق مصالح العباد، قال تعالى: {وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ

حَرَجٍ} (الحج: ٧٨). وهذه المرونة تقتضي عقلاً بشرياً يدرك متى يشدد ومتى يرفق، وهو ما يظل ميزة للمفتي البشري على المفتي الآلي (الصلاحين، ٢٠٢٦؛ الحتاملة والشوابكة، ٢٠٢٤).

٢.٤ التنفيذ والرقابة: دور المجامع الفقهية في الإشراف على المحتوى الرقمي

إن خطورة مقام الفتوى وتأثيرها على دين الناس ودنياهم يستوجب وجود نظام رقابي صارم على تقنيات الذكاء الاصطناعي، لضمان توافق مخرجاتها مع أصول الشريعة، وذلك من خلال المحاور الآتية:

أولاً: المرجعية الجماعية والولاية الشرعية

انتهت المجامع الفقهية إلى أن الفتوى عبر الوسائل التقنية يجب أن تصدر عن "مؤسسات إفتائية معتبرة" وليس عن جهات تقنية بحتة؛ انطلاقاً من قوله تعالى: {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ} (النساء: ٨٣). فالمجامع الفقهية هي "أولو الأمر" في العلم الشرعي، وهي المنوط بها منح "الإجازة الرقمية" للأنظمة الذكية (مجمع الفقه الإسلامي الدولي، ٢٠٢٣).

ثانياً: معايير "الحوكمة الإفتائية" الرقمية

يتطلب التنفيذ الفعلي للذكاء الاصطناعي في الفقه وضع "مواثيق أخلاقية وشرعية" تلتزم بها الشركات المبرمجة، ومن أهمها "ميثاق الإفتاء في عصر الرقمنة" الذي أكد على ضرورة خضوع الخوارزميات لمراجعة دورية من قِبل لجان شرعية متخصصة للتأكد من عدم وجود "تحيز خوارزمي" أو انحراف عن المذاهب المعتبرة (المجلس العالمي للمجتمعات المسلمة، ٢٠٢٥؛ الصلاحين، ٢٠٢٦).

ثالثاً: الرقابة على "أمن البيانات الفقهية "

تعد حماية التراث الفقهي من "التزييف الرقمي" أو التلاعب بالبيانات المغذية للآلة جزءاً من مقاصد حفظ الدين. لذا، يجب على المؤسسات الدينية الإشراف على "قواعد البيانات" لضمان خلوها من الأفكار الشاذة أو الأخطاء البرمجية التي قد تُنسب للشريعة ما ليس منها، تماشياً مع الحذر الشرعي في قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا} (الحجرات:٦) (الجبير، ٢٠٢٠؛ اللويحق، ٢٠٢١).

رابعاً: التكامل بين الفقيه والتقني (الرقابة البشرية المستمرة)

لا يجوز ترك الآلة تعمل بمعزل عن الإشراف البشري؛ فالتنفيذ الصحيح يقتضي وجود "مفتي مشرف" يتدخل لتصحيح المسار في المسائل التي تتطلب نظراً مقاصدياً دقيقاً. هذا التكامل يضمن استثمار سرعة الآلة مع الحفاظ على "الحس الإيماني" والورع الذي لا تملكه البرمجيات (الحتاملة والشوابكة، ٢٠٢٤؛ مجمع الفقه الإسلامي الدولي، ٢٠٢٣).

الفصل الثالث: التطبيقات المعاصرة والتحديات الناشئة

٣.١ نماذج واقعية: تطبيقات الفتوى الإلكترونية في مصر، السعودية، والأردن (مقارنة بين الفقه التقليدي والآلي)

لقد سارعت المؤسسات الإفتائية الرسمية إلى تبني تقنيات الذكاء الاصطناعي لخدمة المسلمين، ويمكن رصد هذه النماذج من خلال المصادر المعاصرة وفق الآتي:

أولاً: نموذج المملكة العربية السعودية (الريادة التقنية)

تعد التجربة السعودية نموذجاً متقدماً في رقمنة الفتوى، حيث استثمرت وزارة العدل والرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء في بناء قواعد بيانات فقهية ضخمة مهيكلة آلياً. وتبرز تطبيقات مثل "المفتي الآلي" التي تعتمد على تصنيف المسائل وربطها بالأدلة الشرعية المستمدة من أمهات الكتب، مع الحفاظ على مرجعية هيئة كبار العلماء لضمان الانضباط الشرعي (الجبير، ٢٠٢٠؛ اللويحق، ٢٠٢١).

ثانياً: نموذج جمهورية مصر العربية (ميثاق الرقمنة)

من خلال دار الإفتاء المصرية، تم إطلاق مبادرات تعتمد على الذكاء الاصطناعي التوليدي في الرد على الفتاوى النمطية. وقد توجت هذه الجهود بالمشاركة في صياغة "ميثاق الإفتاء في عصر الرقمنة"، الذي يضع معايير دقيقة للتفريق بين الفتوى التي تحتاج لنظر بشري (كالطلاق والجنايات) والفتوى التي يمكن للآلة توليها (كالطهارة والعبادات)، وذلك لضمان عدم حدوث فوضى إفتائية (المجلس العالمي للمجتمعات المسلمة، ٢٠٢٥؛ الصلاحين، ٢٠٢٦).

ثالثاً: نموذج المملكة الأردنية الهاشمية (الدراسة النقدية)

ركزت التجربة الأردنية، كما رصدتها الدراسات الأكاديمية، على "النقد الفقهي" لمخرجات الذكاء الاصطناعي التوليدي (مثلChatGPT) ومقارنتها بفتوى دائرة الإفتاء العام. وقد خلصت هذه الدراسات إلى أن التطبيقات الآلية في الأردن تنجح في نقل الأحكام الميسرة، لكنها قد تخفق في المسائل المرتبطة بالسياق المحلي أو "فتوى الضرورة" التي يتقنها المفتي البشري في الدائرة (الحتاملة والشوابكة، ٢٠٢٤).

رابعاً: المقارنة بين الفقه التقليدي والآلي في هذه النماذج

من خلال استعراض هذه التجارب، يتبين أن:

أ. الفقه التقليدي :يتميز بالعمق والقدرة على "تحقيق المناط" الفردي، لكنه محدود بالقدرة البشرية على الاستجابة الفورية لملايين السائلين.

ب. الفقه الآلي :يتميز بالسرعة والانتشار والقدرة على حصر النظائر، لكنه يفتقر إلى "الملكة الفقهية" والقدرة على إدراك مقاصد المكلفين. لذا، اتجهت هذه الدول نحو "النموذج الهجين" الذي يجمع بين سرعة الآلة ورقابة الفقيه (مجمع الفقه الإسلامي الدولي، ٢٠٢٣؛ الجبير، ٢٠٢٠).

٢.٣ التوثيق الرقمي للفتوى: استخدام البلوكشين والأنظمة الذكية في أرشفة الأحكام

لا تقتصر أهمية الذكاء الاصطناعي على "توليد" الفتوى، بل تمتد إلى "توثيقها" وحمايتها من التحريف، وهو ما يخدم مقصد "حفظ الدين" بآليات تقنية معاصرة:

أولاً: تقنية البلوكشين (سلاسل الكتل) وصحة النسبة

تعتمد الأنظمة الذكية الحديثة في الإفتاء على تقنية "البلوكشين" لضمان عدم التلاعب بالفتوى بعد صدورها. فهذه التقنية تمنح كل فتوى "بصمة رقمية" غير قابلة للتغيير، مما يمنع انتحال صفة المفتين أو تزوير الأحكام الشرعية المنسوبة للمجامع الفقهية. وهذا يحقق اليقين الشرعي المطلوب في نقل العلم، مصداقاً لقوله تعالى: {وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} (البقرة:٤٢) (الجبير، ٢٠٢٠؛ الصلاحين، ٢٠٢٦).

ثانياً: الأرشفة الذكية والربط الموضوعي

تسمح الأنظمة الذكية بأرشفة ملايين الفتاوى السابقة وربطها بـ "النظائر" الفقهية بشكل آلي. هذا التوثيق يسهل على الباحثين والمفتين استحضار "تاريخ المسألة" وكيف تطورت الفتوى فيها عبر العصور، مما يعزز من "اتساق الفتوى" ومنع التناقض في الأحكام الصادرة عن المؤسسة الواحدة (اللويحق، ٢٠٢١).

ثالثاً: حماية "الملكية الفكرية" للجهود الفقهية

يساهم التوثيق الرقمي في حفظ حقوق العلماء والمجتهدين ونسبة الأقوال لأصحابها بدقة متناهية. فالذكاء الاصطناعي يقوم بتتبع أصول الأقوال في أمهات الكتب (كابن قدامة والنووي) ومقارنتها بما يُنشر رقمياً، مما يكشف السرقات العلمية أو الأقوال المبتورة التي تُنسب للفقهاء بغير حق (الحتاملة والشوابكة، ٢٠٢٤؛ ميثاق الإفتاء، ٢٠٢٥).

رابعاً: استدامة الوصول للتراث الموثق

إن رقمنة الفتاوى وتوثيقها ببيانات "ميتا (Metadata) "تضمن بقاء هذا الإرث الفقهي متاحاً للأجيال القادمة بشكل منظم وسهل الوصول، وهو ما يجسد الاستجابة لقوله تعالى: {إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ} (يس: ١٢)؛ فالفتوى الموثقة رقمياً هي من "الآثار" الباقية التي تخدم الأمة (اللويحق، ٢٠٢١؛ الشاطبي، ١٩٩٧).

٣.٣ تحديات التنفيذ: مخاطر الخطأ البرمجي، التحيز الفكري، وفقدان "اللمسة الإنسانية" في الفتوى

على الرغم من الفوائد الجمة للذكاء الاصطناعي، إلا أن استخدامه في الفتوى يواجه تحديات جوهرية قد تمس سلامة الحكم الشرعي، وأهمها:

CC BY

أولاً: مخاطر الخطأ البرمجي و"الهلوسة الآلية "

تعتمد أنظمة الذكاء الاصطناعي التوليدي على التنبؤ الإحصائي بالكلمات، مما قد يؤدي إلى ما يُعرف تقنياً بـ "الهلوسة"، وهي إنتاج فتاوى تبدو صحيحة لغوياً لكنها باطلة شرعاً أو منسوبة كذباً لعلماء (كالبخاري أو النووي). هذا الخطأ البرمجي يثير إشكالية "المسؤولية الجنائية والمدنية"؛ فمن يتحمل وزر الفتوى الخاطئة التي قد تسبب ضرراً للمستفتي؟ هل هو المبرمج أم المؤسسة التي أطلقت النظام؟ (كافي وبن طاهر، ٢٠٢٤؛ الحتاملة والشوابكة، ٢٠٢٤).

ثانياً: التحيز الفكري في البيانات المغذية

الآلة لا تملك عقلًا ناقدًا، بل تعيد إنتاج ما غُذيت به. فإذا كانت البيانات مشحونة بآراء شاذة أو مذهب واحد وإقصاء البقية، فإن مخرجاتها ستكون "منحازة". هذا التحيز يهدد "التعددية المذهبية" التي اعتبرها الفقهاء رحمة، قال تعالى: {وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ} (هود:١١٨-١١٩). فالآلة قد تلغي سعة الفقه وتحصره في خوارزمية ضيقة (الصلاحين، ٢٠٢٦؛ ميثاق الإفتاء، ٢٠٢٥).

ثالثاً: فقدان "اللمسة الإنسانية" والروح الإيمانية

الفتوى ليست مجرد معادلة منطقية، بل هي "صناعة" تتطلب ورعاً وتقوى وإحساساً بحال السائل. الآلة تفتقر لـ "الذكاء العاطفي"؛ فهي لا تدرك نبرة صوت المستفتي أو علامات الندم أو الاضطرار، وهو ما كان يراعيه الفقهاء قديماً في "تحقيق المناط" الخاص. فالجمود على ظاهر النص التقني قد يؤدي إلى فتاوى تفتقر للحكمة الشرعية التي نادى بها الشاطبي وابن القيم (الشاطبي، ١٩٩٧؛ الحتاملة والشوابكة، ٢٠٢٤).

رابعاً: إشكالية "أمن الفتوى" والقرصنة

يواجه التنفيذ التقني خطر الاختراق أو التلاعب الخارجي بالخوارزميات، مما قد يؤدي إلى بث فتاوى تحريضية أو مضللة تُنسب للدين. لذا، شددت المواثيق الحديثة على ضرورة وجود "سيادة رقمية" للمؤسسات الإفتائية لحماية عقول المستفتين من التضليل التقني، عملاً بمبدأ "سد الذرائع" (الجبير، ٢٠٢٠؛ ميثاق الإفتاء، ٢٠٢٥).

٣.٤ مقارنة بين الفتوى البشرية والفتوى الآلية

وجه المقارنة	الفتوى البشرية (المفتي)	الفتوى الآلية (الذكاء الاصطناعي)	المصدر المعتمد
الأهلية والولاية	يملك أهلية شرعية (إسلام، تكليف، عدالة)	أداة تقنية تفتقر للأهلية والولاية الشرعية	**مجمع الفقه، ٢٠٢٣**
تحقيق المناط	يدرك السياق، لغة الجسد، والنيات	يعتمد على "النص المدخل" والأنماط الإحصائية	**ابن القيم، ١٩٩١**
السرعة والانتشار	محدودة بالجهد البشري ووقت المفتي	فورية، متاحة ٧/٢٤، وتتجاوز الحدود الجغرافية	**اللويحق، ٢٠٢١**

CC BY

المرونة والمقاصد	يراعي الضرورات والرخص والمآلات	يطبق قواعد برمجية (غالباً) قد تتسم بالجمود	**الشاطبي، ١٩٩٧**
المسؤولية (الضمان)	يتحمل المسؤولية الشرعية والقانونية	مسؤولية تقنية تقع على المبرمج أو المؤسسة	**كافي وبن طاهر، ٢٠٢٤**
الاستحضار المعرفي	يعتمد على الذاكرة والبحث اليدوي	قدرة فائقة على استرجاع ملايين النظائر	**الجبير، ٢٠٢٠**

بناءً على المعايير الشرعية والتقنية المستخلصة من المصادر المعتمدة، يمكننا إجمال الفروق الجوهرية في الجدول الآتي:

تحليل المقارنة :يتضح من هذا الجدول أن الذكاء الاصطناعي يتفوق في "الجانب المعلوماتي" (السرعة، الحصر، الاسترجاع)، بينما يظل المفتي البشري هو المرجعية في "الجانب المقاصدي" (فهم الواقع، تقدير الضرورة، مراعاة المآلات). لذا، فإن العلاقة بينهما هي علاقة "تكامل لا بديل"؛ حيث تُستخدم الآلة كمعين للمفتي لرفع كفاءة العمل الإفتائي وتوسيع نطاقه (الحتاملة والشوابكة، ٢٠٢٤؛ ميثاق الإفتاء، ٢٠٢٥).

الخلاصة والنتائج

خلص البحث إلى أن الذكاء الاصطناعي في سياق الفتوى الشرعية يمثل وسيلة تقنية متطورة، إلا أنه لا يمكن أن يرقى لمرتبة "المفتي" بأهليته الشرعية الكاملة؛ فالمفتي في المنظور الفقهي هو موقع عن رب العالمين، وهذا المقام يقتضي صفاتاً بشرية إيمانية كالإسلام والتكليف والورع، وهي أمور تفتقر إليها الأنظمة الخوارزمية مهما بلغت دقتها التقنية (ابن القيم، ١٩٩١؛ مجمع الفقه الإسلامي الدولي،٢٠٢٣). ومن هنا، فإن التكييف الفقهي الصحيح لهذه التقنية هو أنها "وعاء معرفي" وناقل للأحكام، تخدم مقصد "البيان" وتيسير الوصول للمعلومة، لكنها تظل خاضعة لسلطة الفقيه البشري الذي يملك وحده حق التوقيع والولاية الشرعية في الفتوى (اللويحق، ٢٠٢١؛ الحتاملة والشوابكة، ٢٠٢٤).

كما أظهرت الدراسة أن العلاقة بين الفقيه والآلة هي علاقة تكاملية ضرورية في العصر الرقمي؛ حيث تتجلى قوة الذكاء الاصطناعي في "الجانب المعلوماتي" من حيث سرعة استرجاع النصوص وحصر النظائر الفقهية بدقة فائقة، بينما يظل الفقيه البشري هو المرجع في "الجانب المقاصدي" الذي يتطلب إدراكاً عميقاً للواقع المعقد وتقدير الضرورات الفردية والمآلات المستقبلية للأفعال (الشاطبي، ١٩٩٧؛ الجبير، ٢٠٢٠). وهذا التكامل يضمن استثمار الثورة التقنية في خدمة الدين دون الوقوع في فخ الجمود النصي أو "الهلوسة الآلية" التي قد تنتج فتاوى صحيحة لغوياً لكنها باطلة شرعاً أو منقطعة عن السياق العرفي والبيئي للمستفتي (الصلاحين، ٢٠٢٦؛ كافي وبن طاهر، ٢٠٢٤).

وفي الختام، يوصي البحث بضرورة تبني "النموذج الهجين" في المؤسسات الإفتائية المعاصرة، بحيث يتم توظيف الذكاء الاصطناعي في معالجة المسائل النمطية المستقرة في أمهات الكتب، مع بقاء الرقابة البشرية والمؤسسية صارمة على المخرجات لضمان السيادة الرقمية للفقه الإسلامي وحماية عقول المستفتين من التضليل أو التحيز الفكري (ميثاق الإفتاء، ٢٠٢٥؛ أبو علي، ٢٠٢٥). إن الذكاء الاصطناعي بهذا المفهوم هو فريضة تقنية ملزمة للتطوير، تهدف إلى إيصال رسالة الإسلام للعالم بلغة العصر، مع الالتزام التام بثوابت الشريعة وضوابطها المتوارثة (اللويحق، ٢٠٢١).

المصادر

1. ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. (1991). إعلام الموقعين عن رب العالمين (ط. 1). بيروت: دار الكتب العلمية.
2. الشاطبي، إبراهيم بن موسى. (1997). الموافقات (ط. 1). الخبر: دار ابن عفان.
3. مجمع الفقه الإسلامي الدولي. (2023). القرار رقم 258 (3/25) بشأن الذكاء الاصطناعي: الأحكام والضوابط الشرعية. الدورة الخامسة والعشرون لمجلس المجمع، جدة، المملكة العربية السعودية.
4. المجلس العالمي للمجتمعات المسلمة. (2025). ميثاق الإفتاء في عصر الرقمنة والذكاء الاصطناعي. مؤتمر دور هيئات الإفتاء في العالم، القاهرة.
5. أبو علي، عمر جمال. (2025). الأحكام الفقهية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي المتعلقة بالعقل البشري: دراسة فقهية مقارنة. مجلة قطاع الشريعة والقانون، 17(17)، 1355–1408.
6. الجبير، هاني بن عبد الله. (2020). الفتوى الإلكترونية: دراسة فقهية تأصيلية. مجلة العدل، وزارة العدل السعودية، (88)، 45–92.
7. الحتاملة، أنس، والشوابكة، محمد. (2024). أثر استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي في الفتوى الشرعية: دراسة فقهية نقدية. المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، جامعة آل البيت، 20(2).
8. الصلاحين، ع. ا. (2026). الذكاء الصناعي من منظور فقهي: دراسة في الضوابط العامة. مجلة العلوم الإسلامية والحضارة، 11(1).
9. كافي، محمد، وبن طاهر، رشيد. (2024). المسؤولية المدنية والجنائية عن أخطاء أنظمة الذكاء الاصطناعي في الفقه الإسلامي. مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 38(95).
10. اللويحق، عبد الرحمن بن معلا. (2021). الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الشرعية. مجلة الجمعية الفقهية السعودية، (54)، 11–85.